

الأحلاف العسكرية من منظور القانون الدولي العام

بقلم : توري يخلف/ طالب دكتوراه
جامعة البليدة 2

ملخص:

شهد المجتمع الدولي نشوء عدة أحلاف عسكرية، كان لها دور فعال في العلاقات الدولية، خاصة فيما يتعلق بقضية الدفاع الشرعي والأمن الجماعي للدول المتحالفة من أجل الحفاظ على الأمن والسلام الدوليين. وقد انتهى الصراع القائم بين هذه الدول، خاصة بين المعسكرين الشرقي والغربي، إلى تلاشي كل هذه الأحلاف، وكان آخرها حلف وارسو عام 1991. فبقي في الساحة الدولية حلف شمال الأطلسي، الذي يعتبر أداة للهيمنة الغربية بعد سقوط الاتحاد السوفييتي السابق. وأصبح الناتو يقوم بدور مجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، بعدما أصبحت الأمم المتحدة تتحكم فيها الدول الكبرى صاحبة حق النقض.

الكلمات المفتاحية:

الأحلاف العسكرية؛ المنظمات الإقليمية؛ القوة المسلحة؛ الدفاع الشرعي؛ الأمن الجماعي؛ الأمن والسلام الدوليين.

Résumé :

La communauté internationale a vu l'émergence de plusieurs alliances militaires, dont le rôle a été efficace au plan des relations internationales, concernant en particulier la question de la légitime défense et de la sécurité collective des pays alliés afin de maintenir la paix et la sécurité internationales.

Comme il n'existe plus de conflit entre ces pays, en particulier entre ceux des blocs Est et Ouest, ces alliances n'ont plus raison d'être et le dernier à avoir pris fin est le Pacte de Varsovie en 1991. Seul le NATO demeure sur la

scène internationale, comme l'outil de domination occidentale après la chute de l'ex-Union Soviétique .

C'est ainsi que Le NATO est amené a jouer le rôle du Conseil de sécurité dans le maintien de la paix et de la sécurité internationales, après que l'ONU soit devenue l'otage des grandes puissances détentrices du droit de véto.

Mots-clés: Les alliances militaires ;les organisations régionales ; la force armée ; la légitime défense ; la sécurité collective ; la paix et la sécurité internationales.

مقدمة

إن الأحلاف العسكرية قديمة قدم انقسام العالم إلى كيانات سياسية تتصارع في ما بينها، و لعل أقدمها الذي عقد سنة 1280 ق.م، بين رمسيس الثاني وملك الحوثيين. كما عرف العرب الأحلاف قبل الإسلام مثل حلف الفضول.

أما في العصر الحديث، ففي سبتمبر عام 1815 عقد قيصر روسيا وملك بروسيا وإمبراطور النمسا، بموافقة بريطانيا حلفاً أطلقوا عليه اسم (**التحالف المقدس**) ، وكان الغرض منه تطبيق القرارات التي اتخذها مؤتمر فيينا وتبادل الاستشارات والمساعدات لقمع كل حركة أو ثورة تُهدّد عروش الملوك المتحالفين.

ولم يكن هذا التحالف سوى تصريح مشترك صدر عن زعماء هذه الدول وتضمن عزمهم على أن يسترشدوا في حكمهم لشعوبهم، وفي

علاقاتهم بحكومات الدول الأخرى، بمبادئ المسيحية السمحة، وهي العدالة والتسامح والسلام. أما أهم الأحلاف العسكرية، فقد نشأت بعد الحرب العالمية الثانية أثناء فترة الحرب الباردة.

أهمية الموضوع: تتجلى أهمية الموضوع، في أن التحالفات ضرورية لتوازن القوى، وهي نتيجة حتمية للصراع على النفوذ من أجل المصالح المشتركة للحلفاء، هذا من جهة؛ وتعتبر الأحلاف من جهة أخرى مظهر من مظاهر التعاون الدولي من أجل تحقيق المصالح التي أنشئت من أجلها.

في هذا السياق، نلاحظ بأن أهم مجال بلغت فيه الوحدة الأوروبية ذروتها، هو المجال العسكري، وإن الدافع إلى هذا التحالف الجديد، هو التطورات التي جرت في الحياة السياسية الدولية.

والأحلاف العسكرية تقوم بدور كبير في مجال الأمن الجماعي، والحفاظ على السلم والأمن الدوليين، الذي عجزت عن تحقيقه الأمم المتحدة في الفترة الراهنة لأسباب عديدة...

المنهج المتبع: اعتمدنا على المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي، بغية تبيان طبيعة الأحلاف العسكرية وفقا للقانون الدولي العام، وذكرنا أهم الأحلاف التي شهدتها المجتمع الدولي، وبيننا أهم أسباب نشأة الأحلاف العسكرية وتأثيرها في العلاقات الدولية. وفي الختام توصلنا إلى مجموعة من النتائج والاقتراحات .

الإشكالية: بناء على ما سبق، نطرح الإشكالية التالية:

ما هي أسباب ظهور الأحلاف العسكرية؟ وما هو موقف القانون الدولي من ذلك؟

المبحث الأول: ماهية الأحلاف العسكرية

تُعَدُّ الأحلاف والتكتلات العسكرية أول أئنة في بناء التنظيم الدولي؛ فهي كانت أول صورة من صور التنظيمات الدولية. كما شهد بذلك التاريخ وفقهاء القانون الدولي، وهي ممتدة في بطون التاريخ القديم والوسيط والحديث والمعاصر.⁽ⁱ⁾

المطلب الأول: مفهوم الحلف

الفرع الأول: تعريف الحلف لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الحلف لغة

الأحلاف لغة جمع "حلف" بكسر الحاء. وتطلق في كلام جمهور أهل اللغة ويراد بها المعاهدة والمعاهدة على النصر، وقد يراد بها الإخاء والصدقة.⁽ⁱⁱ⁾

لقد أورد الدكتور الغنيمي عدة تعريفات للحلف، منها ما ورد في المعجم اليوناني لكابتيان، حيث جاء أنه "معاهدة ترتبط بمقتضاها دولتان أو أكثر بأن تتبادلا النجدة إما بعمل عسكري وإما بأية وسيلة أخرى إذا ما نشبت حرب تمس أيهما". وعرف شارل كالفو الحلف في قاموسه عن القانون الدولي بأنه "اتحاد دولتين أو أكثر لمتابعة هدف سياسي مشترك".⁽ⁱⁱⁱ⁾

ويعرّف قاموس العلوم السياسية الحلف على النحو التالي: الحلف في القانون الدولي والعلاقات الدولية هو علاقة تعاقدية بين دولتين أو أكثر يتعهد بموجبها الفرقاء المعنيون بالمساعدة المتبادلة في حالة الحرب. (iv)

ثانياً: تعريف الحلف اصطلاحاً

في مقابل هذه التعريفات واسعة النطاق، هناك تعريفات تحدّد من نطاق الحلف وتقصّره فقط على الجوانب الأمنية – العسكرية ، حيث ذهب باتريك جيمس (patric james) إلى تعريف الأحلاف بأنها اتفاق رسمي بن دولتين أو أكثر للتعاون في المجالات الأمنية العسكرية . وذهب فريق آخر إلى القول إن الحلف هو ترتيبات رسمية أو غير رسمية للتعاون العسكري بين الدول. ومن أكثر التعريفات تحديداً ، ذلك الذي قدمه دافيد ادواردز (David Edwards) الذي يرى أن الحلف هو التزام مشروط ، ذو طابع سياسي عسكري ، بين مجموعة من الدول ، باتخاذ بعض التدابير التعاونية المشتركة في مواجهة دولة أو مجموعة من الدول الأخرى. (v)

والحلف هو معاهدة رسمية تلتزم بموجبها الدول الموقعة عليها بأن تتعاون في مجال استخدام طاقتها العسكرية ضد دولة معينة أو عدة دول في ظروف معينة ، وهناك مفهوم آخر يرى أن الحلف هو اتفاق بين دولتين أو أكثر على تدابير محددة لحماية أعضائه من قوة أخرى معينة تبدو مهددة لأمن هؤلاء الأعضاء. (vi) أما هولستي فيعرّف الأحلاف بأنها

"اتفاق رسمي بين دولتين أو أكثر للتعاون في قضايا تخص الأمن القومي". (vii)

أطلق بعض الفقهاء على الأحلاف العسكرية مصطلح التكتلات العسكرية، إلا أن فقهاء آخرين فرقوا بين التكتلات والأحلاف، فعرفوا التكتل بأنه: "عصبة إيديولوجية عسكرية دائمة تعمل في أوقات السلم والحرب على السواء وتترجمها دولة قطبية". (viii)

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للأحلاف العسكرية في القانون الدولي العام

ظهر منذ فترة طويلة في فقه القانون الدولي العام السؤال التالي: هل الأحلاف والتكتلات العسكرية منظمات إقليمية أم لا؟ لنا رأي في هذا الشأن، لكن لنعرض أولاً آراء فريقين لكل منهما حججه:

يرى الفريق الأول أن الأحلاف والتكتلات العسكرية ليست منظمات إقليمية، ويستند في رأيه إلى الحجج التالية:

أولاً- إن الأحلاف والتكتلات العسكرية نشأت واستندت في شرعيتها إلى نص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، و هي المادة التي وردت في الفصل السابع لا في الفصل الثامن الخاص بالمنظمات الإقليمية، و لم تستند لا صراحة ولا ضمناً إلى نص المواد 52 و 53 و 54 من الفصل الثامن".

ثانيا- إن الأحلاف والتكتلات العسكرية إذا وصفت بأنها تنظيمات إقليمية طبقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، فعليها أن تستأذن مجلس الأمن لاتخاذ ما تشاء من تدابير، أو تحيطه علما بالتدابير التي تنوي اتخاذها.

ثالثا- إن الأعمال التحضيرية للفصل الثامن من الميثاق، كانت تعني في المقام الأول بالجماعات السياسية التي تنشئ المنظمات الإقليمية، ولا يجوز لها الالتجاء إلى القوة المسلحة إلا بعد استئذان مجلس الأمن.

رابعا- لا يجوز لهذه الأحلاف والتكتلات العسكرية الاستناد إلى نص المادة 53 والمادة 107 لتبرير استخدام القوة دون الحصول على إذن مسبق من مجلس الأمن، إذ أن استخدام القوة في هذه الحالة يعتبر استثناء فرضته الظروف السياسية، ولا يجوز القياس عليه.

خامسا- إن الأحلاف والتكتلات العسكرية لا تعد نوعا من المنظمات الإقليمية، لأنها تضم دولا من مناطق جغرافية متفرقة، فضلا على استنادها إلى اعتبارات سياسية وإيديولوجية متغيرة تتنافى وشرط الاستمرار اللازم لقيام المنظمات الدولية الإقليمية.

أما الفريق الثاني، فيرى أن الأحلاف والتكتلات العسكرية تعتبر منظمات إقليمية، وقد بنى رأيه على الأدلة والبراهين التالية:

أول- تعد الأحلاف والتكتلات العسكرية من قبيل الاتفاقيات الإقليمية ما دامت نصوص الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة لا تستبعد من

عدادها أعمال الدفاع عن النفس على المستوى الإقليمي، إذ أصبح من المتعارف عليه أن الإقليمية تعني السماح بقيام اتفاقيات الدفاع والمعونة المتبادلة التي تنظم أمور الدفاع المشترك، استنادا إلى حق الدفاع الشرعي الجماعي عن النفس.

ثانيا- يمكن أن يكون الحلف أو التكتل العسكري تجمعا دوليا ونواة أو خطوة أولى نحو منظمة دولية أشمل، مثلما كان الحلف الأوروبي النواة الأولى لعصبة الأمم، وكذا التجمع الأوروبي بعد أن أصبح الإتحاد الأوروبي.

ثالثا- لا داعي للفرقة بين المنظمات الإقليمية والأحلاف والتكتلات العسكرية، استنادا إلى أمور شكلية، بل يجب أن تتم هذه التفرقة على أساس الدور الذي تقوم به كل منها في لحظة معينة.

رابع- يرى بعض الفقهاء أن الأحلاف والتكتلات العسكرية المقننة في موثيق، والمزودة بأجهزة دائمة، نماذج لمنظمات دولية فعلية، يطلقون عليها اسم منظمة إقليمية محدودة العضوية أو المنظمات الدولية الإقليمية (ix).

في هذا السياق، يعتبر حلف الـ RIO الذي وقعت معاهدته في مدينة ريو دي جانيرو JANEIRO RIO DE عام 1947، أقدم حلف عسكري في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية. ويمكن أن نرى فيه

الجانب العسكري لمنظمة الدول الأمريكية التي تعتبر في أصولها التاريخية أقدم منظمة إقليمية في التاريخ المعاصر. (x)

إن أدلة الرافضين لوصف الأحلاف والتكتلات العسكرية بالمنظمات الإقليمية تمثلت في عدة مآخذ؛ فهم رأوا أن هذه الأحلاف والتكتلات استندت في شرعيتها إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وخصوصا المادة رقم 51 من الميثاق، لا إلى الفصل الثامن الخاص بالتنظيمات الإقليمية في ميثاق الأمم المتحدة.

من هنا، يمكننا القول بأن الأحلاف والتكتلات العسكرية تنطبق عليها أركان وشروط قيام المنظمات الدولية وفقا للنظرية العامة للمنظمات الدولية. والشرط الأول من هذه الشروط هو أن يعالج التنظيم الإقليمي أمورا متعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، ومهمة الأحلاف والتكتلات العسكرية ووظيفتها الأساسية والرئيسية، تتمثلان في حفظ السلم والأمن الدوليين. والشرط الثاني هو التجاور الجغرافي بين أعضاء التكتلات الإقليمية.

ولا ينكر أحد أن هذا الشرط متوافر في أعضاء الأحلاف والتكتلات العسكرية، سواء اتخذنا أساس الجوار جغرافيا أو مذهبيا أو اجتماعيا أو ثقافيا. وجميع الأحلاف والتكتلات العسكرية متجاوزة جغرافيا أو سياسيا أو مذهبيا أو اجتماعيا أو اقتصاديا، فحلف الأطلسي يقوم على أساس

إيديولوجي "مذهبي" وجغرافي وحلف وارسو السابق كان بدوره يقوم على أساس إيديولوجي "مذهبي" وجغرافي.

أما الشرط المتعلق بتوافق أهداف ومبادئ التنظيمات الإقليمية مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة، فقد نص عليه صراحة في جميع موثائق الأحلاف والتكتلات العسكرية، ولم يشذ عن ذلك أي حلف أو تكتل عسكري. مثال ذلك المادة السابعة من ميثاق حلف الأطلسي.^(xi) وقد أدى ظهور العديد من الأحلاف العسكرية في الواقع الدولي المعاصر أن اختلف الفقه أيضا في تكييفه لطبيعة العلاقة التي تربط تلك الأحلاف بميثاق الأمم المتحدة إذ ذهب جانب من الفقه، إلى اعتبار الأحلاف العسكرية تنظيمات إقليمية تدرج من ثم في إطار الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة.

وحيث أن القول بذلك كان يتطلب عدم اشتراط الجوار الجغرافي باعتباره عنصرا لصيقا في الاتفاقيات الإقليمية، حتى يتسنى إعمال تلك الأخيرة على

الأحلاف العسكرية

الذي يضم معظمها

دولا تنتمي إلى

قارات مختلفة.^(xii)

خلاصة القول أن المقصود من اصطلاح الاتفاقيات الإقليمية الوارد

في الشق الثاني من المادة **53** فقرة **01** من الأصل الفرنسي والإنجليزي

واصطلاح التنظيمات الإقليمية، في النص العربي من ميثاق الأمم المتحدة

هو إذن الأحلاف العسكرية، وليس المنظمات الإقليمية.^(xiii)

والباحث يميل لهذا الرأي، لأن أغلبية الأحلاف تنشأ عن طريق

معاهدات، وتكون لها أجهزة دائمة لأداء مهامها.

الفرع الثالث: أسباب نشأة الأحلاف العسكرية

أولاً: الأسباب السياسية

1- الأسباب السياسية الداخلية:

هناك من يرى أن العوامل الداخلية تؤدي دورا في تحديد سياسة الدولة

تجاه ظاهرة الأحلاف والتكتلات العسكرية، سواء في المبادرة إلى تشكيل

تحالف، أو الانضمام إلى تحالف قائم.

2- الأسباب السياسية الدولية:

تلجأ الدول إلى الانضمام في أحلاف أو تكتلات عسكرية للحصول

على مساعدات ومعونات سياسية واقتصادية وعسكرية حتى يتم لها

الاستقلال. فظاهرة القطبية الثنائية، كان تأثيرها في نشوء الأحلاف والتكتلات العسكرية واضحا، فهي عززت من ناحية موقف الولايات المتحدة في مواجهة الاتحاد السوفييتي السابق والكتلة الشرقية، وقادت إلى تعميق الخلاف بين العملاقين.

أما الحرب الباردة، فكانت من أهم الظواهر التي كانت بمثابة دافع قوي لنشوء الأحلاف والتكتلات العسكرية التي كانت أداة في يد الولايات المتحدة الأمريكية لمحاصرة النفوذ السوفييتي السابق، أو بمعنى أدق محاصرة المد الشيوعي وحصره في مناطقه التي كان يوجد فيها، كما كانت أسلوبا فعالا في دوام التفوق الأمريكي على الاتحاد السوفييتي السابق عسكريا واستراتيجيا.

ثانيا: الأسباب العسكرية

إن الدواعي العسكرية هي الدواعي الأساسية الأبرز وراء إنشاء الأحلاف والتكتلات العسكرية رغم وجود أكثر من داع أو سبب لنشأتها. وعادة تعزف الدول الكبرى في الأحلاف أو التكتلات عن التصريح بالدواعي أو الأسباب السياسية والاقتصادية والإيديولوجية التي تدفعها إلى إنشاء الأحلاف والتكتلات العسكرية، لكنها لا تجد غضاضة في ذكر الدواعي العسكرية.

ثالثا: الأسباب الإيديولوجية

اختلف الفقهاء حول أثر العامل الأيديولوجي في نشأة الأحلاف والتكتلات العسكرية، فمنهم من رأى أن للعامل الأيديولوجي أثراً محدوداً، فدوره أقل من التهديدات الخارجية أهمية في تشكيل وتكوين الأحلاف والتكتلات العسكرية.^(xiv)

إن الاتفاق في الأيديولوجية التي تتبعها الدولة يحدد ويؤثر في انضمام الدول إلى الأحلاف والتكتلات العسكرية. وإذا كان العامل الأيديولوجي يعد سبباً من أسباب التحالف، فإنه يؤثر كذلك في استمرار الأحلاف والتكتلات وبقائها.^(xv) فالتحالف مع الحركات والمنظمات الدينية والكنائس من أهم الأسس التي ارتكزت عليها إدارة بوش الابن في شنّها الحرب على العراق عام 2003.^(xvi)

رابعاً: الأسباب الاقتصادية

لم يكن تأثير الاقتصاد في علاقات الشرق والغرب بأقل من تأثير عاملي القوة والأيديولوجية، فانقسام أوروبا إلى معسكرين متناقضين، كان بالأساس انقساماً اقتصادياً بين نمطين من الاقتصاد العالمي هما نمط الإنتاج الرأسمالي ونمط الإنتاج الاشتراكي، وفي رحاب القطبية الثنائية سعى كل معسكر إلى نشر نمط الاقتصاد الخاص به في مناطق دول العالم الثالث، التي تسير في فلكه، ومن خلال الاحتواء ومناطق النفوذ والوكلاء الإقليميين.

فحلف شمال الأطلسي- المثال الأبرز- تتمثل وظيفته الاقتصادية في التنسيق بين السياسات الاقتصادية لأعضائه الأصليين والتخفيف من حدة التنافس الاقتصادي فيما بينهم، حتى لا يؤثر ذلك سلباً في متانة إستراتيجيته الدفاعية ضد تهديدات وتحديات القوة السوفيتية.^(xvii)

(إن السبب الرئيسي لتشكيل تحالفات، يكمن في إرادة الدول لتعظيم الفوائد التي تجنيها من تعاونها).^{xviii}

فالاتفاقية العربية لعام 1950، تسمى المعاهدة العربية للدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي، جمعت الدفاع مع الاقتصاد لأنه لا وجود لقوة عسكرية دون اقتصاد قوي.

وفي الواقع، فإن حلف الناتو يعتمد على قوته الاقتصادية، ولا يقبل انضمام أي دولة ضعيفة اقتصادياً إليه. وإن استخدام القوة العسكرية من طرف الحلفاء في الناتو، تتم بذريعة الدفاع الشرعي أو أي مبرر آخر، ولكن في الواقع تخفي من ورائها هدفاً خفياً، وهو نهب خيرات الدولة المحتلة أو المتدخل فيها.

الفرع الرابع: خصائص الأحلاف العسكرية

هناك خصائص عامة للأحلاف والتكتلات العسكرية، نذكر منها:

تحديد المصالح المشتركة بينها.

قد تنشأ بمعاهدة ثنائية ثم تنقلب إلى معاهدة جماعية.

الدول المهيمنة تسعى إلى تدعيم مركزها في مواجهة الخصم والأعضاء في التحالف على حد سواء.

ومن أهم الخصائص البارزة للأحلاف العسكرية، عرقلة قيام الأحلاف المضادة، أو الحيلولة دون اكتساب الأعداء حلفاء جدد. كما تقوم بتجزئة أو تفتيت الأحلاف أو التكتلات العسكرية المضادة القائمة بالفعل، وذلك عن طريق التفريق بين المتحالفين الآخرين.^(xix)

في هذا السياق ، يقول جورج لسكا "إن الدول تدخل في أحلاف من أجل تقويم قدراتها... والأحلاف وسيلة لإضعاف دول ناهضة ينظر إليها كمصدر للضعف يهدد استقلال الآخرين. كما يؤكد أن الأحلاف تنشأ من أجل منع تحول غير مرغوب فيه، ربما ينتج عنه تحول في أدوار الممثلين الأساسيين في تركيب النظام.^(xx) فقبل الحرب العالمية الأولى، تنافست كل من فرنسا وروسيا من جانب، مع ألمانيا من جانب آخر على اكتساب رومانيا كحليف، بهدف الحيلولة دون استفادة الجانب الآخر من موقعها الاستراتيجي الهام.^(xxi) وقد أشارت ديباجة حلف وارسو، إلى أن قيامه بمثابة رد فعل للتحالف الغربي المتمثل في الاتحاد الغربي ، وحلف شمال الأطلنطي. وذلك باعتبار أن هذين الحلفين قد ضما إليهما ألمانيا الغربية.^(xxii)

ونلاحظ أنه بعد الحرب الباردة، أصبحت مهمة الولايات المتحدة الأمريكية، السياسية والعسكرية هي عدم السماح لأية قوة البروز في

أوروبا الغربية أو آسيا، ولذلك فإنها تسعى إلى هندسة جديدة لأمن أوروبا تحت رعاية الحلف الأطلسي.^(xxiii)

«ونلاحظ، وفقا لهذه الخاصية أن حلف شمال الأطلسي ممثلا في الولايات المتحدة بالدرجة الأولى، وباقي الدول الأوروبية في الحلف بقي لوحده في الساحة الدولية، وقويت شوكته، حيث بدأ باثنتي عشرة دولة عام 1949، ليصبح عدد دول حلف الناتو 29 دولة، وكانت آخر دولة تنضم إلى الحلف هي الجبل الأسود في شهر جوان الماضي».^{xxiv}

المطلب الثاني: صور وأهم الأحلاف العسكرية الدولية

تتعدد صور الأحلاف وتصنيفها وأنواعا وفق عدة اعتبارات ومعايير.

الفرع الأول: صور الأحلاف العسكرية

أولاً: الأحلاف العسكرية المتكافئة وغير المتكافئة

01- الأحلاف العسكرية المتكافئة:

يعتبر بعض الفقهاء الذين أطلقوا هذا المصطلح أن الأحلاف والتكتلات العسكرية متكافئة أو متعددة البنيان إذا أبرمت بين دولتين متقاربتين متكافئتين، أو بين دول متكافئة من حيث القوة السياسية والاقتصادية والعسكرية. إنها بمعنى آخر، الأحلاف والتكتلات العسكرية التي لا تسيطر فيها دولة واحدة على عملية اتخاذ القرار في جميع القضايا، ولا تستطيع الدولة الأكبر فرض إرادتها على باقي الأعضاء، ولذلك فهي أحلاف أو تكتلات متكافئة أو متساوية، مثل الحلف الذي قام بين فرنسا

وألمانيا سنة 1963، ويعتبر حلف الأطلسي نموذجاً لتلك الأحلاف والتكتلات العسكرية المتكافئة. (xxv)

02- الأحلاف العسكرية غير المتكافئة:

وهي التي تبرم بين دولتين متفاوتتين – أو دول متفاوتة- من حيث مستوى قوتها السياسية والعسكرية والاقتصادية. وعلى الرغم من أن الأصل بالنسبة لعلاقات التحالف الدولي أنها تتم بين أطراف ذوي سيادة، ومن ثم متساوين قانوناً، إلا أن الواقع يثبت أن لعلاقات القوة وموازينها أثراً كبيراً في تصوير علاقات الحلفاء بعضهم لبعض، إذ يسعى الأقوى إلى الهيمنة على بقية الحلفاء. (xxvi)

ثانياً: الأحلاف العسكرية الدائمة والمؤقتة

إذا نظرنا إلى الأحلاف والتكتلات العسكرية بمعيار المدة، يمكن التمييز بين نوعين هما:

1- الأحلاف والتكتلات العسكرية المؤقتة: وهي التي تحدد لها فترة زمنية معينة، منصوص عليها في متن المعاهدة المنشئة للحلف أو التكتل العسكري .

2- الأحلاف والتكتلات العسكرية الدائمة: وهي التي لا يحدد لها أجل معين أو تاريخ محدد، وتأخذ صفة الدوام والاستقرار، وهي أقوى من الأحلاف والتكتلات العسكرية المؤقتة. ومن الأمثلة عليها ميثاق الأمن

الباسفيكي، ومعاهدة المعونة المتبادلة بين الولايات المتحدة والفلبين،
والتحالف بين أمريكا واليابان، والتحالف بين الولايات المتحدة
وإسرائيل. (xxvii)

ثالثاً: الأحلاف العسكرية الرسمية وغير الرسمية

1- الأحلاف الرسمية: وهي التي تستند إلى معاهدات موثقة، يتحمل
الحلفاء بمقتضاها التزامات وتعهدات قانونية صريحة، فيما يتصل
بالمجالات موضوع التعاون.

2- الأحلاف غير الرسمية

ويقصد بها تلك التحالفات التي لا تتطلب تعهدات رسمية ، ولكنها
تقوم على وجود قدر من التنسيق بين عمليات صنع القرار، أو في مجال
السلوك الدولي الخارجي. (xxviii)

رابعاً: الأحلاف العسكرية الواقعية

ذهب البعض إلى وصف تفاعلات وعلاقات معينة بأنها تحالف، ومن
قبيل ذلك ما سمي بالتحالف الضمني لوصف علاقة متطورة بين دولتين
دون وجود الجانب التعاقدية، وهو ما أسماه جون سوليفان (john
sullivan) الانحياز غير الرسمي، والذي يراه سلوكيات متوقعة في
علاقات دولتين أو أكثر. واستخدم أيضاً مصطلح "تحالف واقعي"
لوصف علاقة دولتين أو أكثر في ظل غياب الاتفاق الرسمي أو ما سمي

بالانحياز السلوكي، وهو الجهد العملي الذي تبذله دولتان أو أكثر لتنسيق سلوكياتها في إطار محدد بالنظر إلى مصالحها المشتركة.^(xxix)

الفرع الثاني: أهم الأحلاف العسكرية الدولية

لقد عرف العالم عقب نهاية الحرب العالمية الثانية، بروز العديد من الأحلاف العسكرية، جاءت كرد فعل لعدم مقدرة الأمم المتحدة صيانة الأمن والسلم في العالم، الأمر الذي اعتبره بعض الدارسين أنها أنشئت نتيجة الحرب الباردة، بين المعسكرين الشرقي والغربي بقيادة كل من الاتحاد السوفييتي والولايات المتحدة الأمريكية، كما أنها أحدثت تعبيراً عن توازن في القوى بين القوتين.^(xxx)

وفي الواقع فقد جاء انتشار الأحلاف العسكرية، في أعقاب الحرب العالمية الثانية وقيام منظمة الأمم المتحدة كردّ فعل لفشل نظام الأمن الجماعي كما تصوره مشرعو ميثاق الأمم المتحدة نتيجة لاندلاع الحرب الباردة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، وقد كان نتيجة ذلك ظهور العديد من الأحلاف العسكرية ، ونخص منها بالذكر كل من حلف شمال الأطلسي، الذي يدين في تأسيسه إلى اتفاقية واشنطن المبرمة في 1949/04/04 ، وحلف مانيلاً لجنوب شرق آسيا، الذي يدين بوجوده إلى اتفاقية مانيلاً الموقعة في 1954/02/08 وحلف المعاهدة المركزية (حلف بغداد سابقاً) الذي جرى تأسيسه في 1955/02/24، وحلف وارسو، المنشأ وفقاً لاتفاقية وارسو المبرمة في 1955/05/14

وقبلهم جميعا حلف الشابولتويك « chapultepec » الذي أسسته الدول الأمريكية في الثالث من مارس عام 1945 وتدعم بعد ذلك بمقتضى كل من ميثاق ريبودي جانيرو واتفاقية بوغوتا لعامي 1947 و1948.^(xxxii) ولقد وقعت الدول العربية معاهدة الدفاع الجماعي المشترك في 17 جويلية 1950.^(xxxii)

المبحث الثاني: التحالفات العسكرية في ظل التطورات الدولية الراهنة

لقد شهد المجتمع الدولي عدة تحالفات واقعية (فعلية)، وهذا بسبب التطورات السياسية التي شهدتها العالم بعد نهاية الحرب الباردة، كان لها أثر بالغ في العلاقات الدولية .

المطلب الأول: التحالف الدولي في حرب الخليج

الفرع الأول: التحالف الدولي في حرب الخليج الثانية

في السادس عشر من شهر جانفي 1991، بدأت العمليات العسكرية في حرب الخليج الثانية، وضمت الحملة التي قادتها الولايات المتحدة، تحالفا واسعا شمل دولا عربية وغير عربية، أما فيما يتصل بالهدف فتمثل في تحرير الكويت التي غزاها صدام حسين- رحمه الله- في الثاني من شهر أوت عام 1990. وكانت العمليات العسكرية مرخصا بها على وجه التحديد بموجب القرار رقم 678 الصادر عن مجلس الأمن.^(xxxiii)

ينبغي أولا تأكيد حقيقة لا ينكرها أحد، وهي انتقال زمام المبادرة والقرار والسلطة والقيادة والسيطرة إلى الولايات المتحدة الأمريكية

وقواتها المسلحة، التي كانت الغلبة لها والكثرة والتفوق الكلي والنوعي على بقية دول التحالف الدولي. وقد ظهر ذلك جليا في الطريقة التي أعلنت بها بداية العمل العسكري، فقد اتخذ القرار من قبل رئيس الولايات المتحدة الأمريكية لا من قبل مجلس الأمن، الأمر الذي أثر تأثيرا مباشرا في الدور الذي قام به التحالف.

وقد عبر عن ذلك صراحة الدكتور عبد العزيز سرحان بقوله: "إن الأمم المتحدة قد أسىء استعمال ميثاقها ومؤسساتها الرئيسية، خاصة مجلس الأمن، عندما تم تسخيرها لهدف مشروع معلن، هو تحرير الكويت إلى بسط الهيمنة العسكرية والاقتصادية على منطقة الخليج العربي ومحو أحد المعالم الرئيسية للقوة العربية، بتدمير العراق عسكريا واقتصاديا ومقدمة لتسلط إسرائيل الكبرى، كما رسمتها أحلام وأطماع مؤسسي الصهيونية في نهاية القرن التاسع عشر." (xxxiv)

إن هذا التحالف الدولي المضاد، وفق القرار الأممي رقم 678 الذي أجاز استخدام القوة العسكرية ضد العراق، تم إرضاخه للإملاءات الغربية والأمريكية على وجه الخصوص، والقائمة في الأساس على منعه من أن يصير قوة عسكرية واقتصادية إقليمية مؤثرة في المنطقة. (xxxv)

الفرع الثاني: التحالف الدولي في حرب الخليج الثالثة

تشكل الحرب الأمريكية على العراق عام 2003، التي أدت إلى الاحتلال الأمريكي الكامل للعراق، متغيرا ذو أهمية كبيرة بالنسبة

لمختلف الأطراف سواء الإقليمية منها أو الدولية، كون هذه الحرب تحتوي بين جنباتها على أبعاد مختلفة ومتنوعة بقدر الأهداف التي يراد تحقيقها من ورائها. (xxxvi)

ولقد استندت الولايات المتحدة الأمريكية على حجتين محددتين لتبرير غزو العراق، وهما: امتلاك الحكومة العراقية لأسلحة الدمار الشامل، وتحرير الشعب العراقي من الديكتاتورية وانتهاكات حقوق الإنسان وإحلال نظام ديمقراطي محلها. (xxxvii)

لقد ادعت أمريكا أن العراق لديه أسلحة دمار شامل، والواقع غير ذلك، فشنت الحرب عليه طمعا في آبار البترول. (xxxviii) فما هو الوصف الذي يطلق على الحرب التي شنها التحالف الأمريكي البريطاني على العراق في 20 مارس 2003 ؟ لأنه بالرجوع إلى أسباب هذه الحرب نجد أنها لا ترجع لأي سبب من الأسباب التي تم التنويه عنها من قبل. (xxxix)

بعد الاحتلال الأمريكي للعراق في مارس 2003، وصدور قرار مجلس الأمن رقم 1483/2003، تزايد عدد الأصوات الدولية التي تؤكد عدم مشروعية الحرب والاحتلال، فضلا عن إثارة الكثير من التساؤلات عن عدم إدانة المجلس للاحتلال الأمريكي للعراق وإضفاء مشروعية الأمر الواقع عليه. حيث صرح الأمين العام للأمم المتحدة السيد كوفي عنان بتاريخ 2004/09/16 ، بأن الحرب الأمريكية على العراق غير مشروعة.

إن تحالف حرب الخليج الثالثة لعام 2003 تشكل خارج إطار ونطاق القانون الدولي، فكانت الحرب التي شنها على العراق حربا عدوانية. ولئن كان قرار مجلس الأمن رقم (1483) لعام 2003 قرارا صحيحا من الناحية الشكلية، فهو من الناحية الموضوعية مخالف بل مناقض لميثاق الأمم المتحدة، ويعتبر تبريرا وتكريسا للعدوان الأمريكي على العراق.^(xi)

المطلب الثاني: التحالف الدولي ضد أفغانستان

الفرع الأول: أسباب الحرب ضد أفغانستان

في السابع من شهر أكتوبر عام 2001، تدخلت الولايات المتحدة مع بريطانيا، عسكريا في أفغانستان. وكان تبرير هذا التدخل العسكري الذي رفعتة الولايات المتحدة الأمريكية يتمثل في حقها في ممارسة الدفاع الشرعي باعتبار أن هذا التدخل جاء نتيجة للاعتداءات التي كانت ضحيتها في 11 سبتمبر 2001.

غير أن هذا التدخل أثار إشكاليات من حيث شرعية ومشروعية تكيف الوقائع على أنها تشكل عدوانا وعلى أنها من فعل طرف معلوم. ثم من حيث حدود رد الفعل هذا سواء في أهدافه وسواء في أدواته.^(xli) ونشير- في هذا الصدد- إلى أن حلف شمال الأطلسي تدخل في أفغانستان بذريعة مكافحة الإرهاب، لكنه فشل.^(xlii)

الفرع الثاني: الحرب على أفغانستان في ضوء أحكام القانون الدولي العام:

إن الحرب على أفغانستان، حافلة بانتهاكات قواعد وأحكام القانون

الدولي العام، نذكر منها:

- قاعدة حظر

استخدام القوة في

العلاقات الدولية،

وهي تستوجب عدم

استخدام القوة في حل

المنازعات الدولية،

بما في ذلك أحكام

وضوابط الدفاع

الشرعي التي تتطلب

الضرورة والتناسب

في الرد على

الاعتداء الذي يبرر

الحرب دفاعاً عن

النفس، فقد فاقت

القوات العسكرية

المستخدمة في

الحرب ضد

أفغانستان كل توقع
أو تصور. ترى، هل
كانت أفغانستان،
اللدولة والأفقر في
العالم والمنتمية إلى
العصور الوسطى،
بحاجة إلى كل هذه
القوات العسكرية؟
- لقد خالفت الولايات
المتحدة الأمريكية في
حربها على
أفغانستان جميع
القواعد التي تحكم
سلوك المحاربين
وفقا لميثاق سان
بترسبورغ لعام
1868، واتفاقيات
لاهاي المبرمة في
عامي

1899 و1907،

وهي الاتفاقيات التي

وضعت قواعد

مفصلة بهذا

الخصوص حتى

سُميت " قانون

لاهاي". ثم كانت

اتفاقيات جنيف

الأربع لعام 1949

والبروتوكولان

الملحقان بها لعام

1977. (xliii)

فالعلاقات

العسكرية في

أفغانستان، رغم أنها

نفذت بدعوى القضاء

على الإرهاب، فإنها

كانت موجهة ضد

دولة معينة هي دولة

أفغانستان بهدف
الإطاحة بالحكومة
القائمة فيها
وتعويضها بحكومة
أخرى تم تنصيبها
من قبل الأمم المتحدة
تحت وصاية
مكشوفة من الولايات
المتحدة وحلفائها
الغربيين وخاصة
المملكة المتحدة.^(xlv)

المطلب الثالث: التحالف الدولي في اليمن

وافق القادة العرب في القمة العربية السنوية بشرم الشيخ في نهاية
مارس 2015، من حيث المبدأ على إنشاء قوة عسكرية عربية مُشتركة ،
وذلك على خلفية الصراعات في اليمن وسوريا وليبيا وتشكيل السعودية
لتحالف من عشر دول تنفذ ضربات جوية في اليمن ضد الحوثيين. وما
يعتقده القادة العرب من خطر من التنظيمات الإسلامية على نظمهم.^(xlv)

قام التحالف بعمليات عسكرية في اليمن من ائتلاف مكوّن من عدة دول عربية بقيادة السعودية، بدأ تنفيذ ضربات جوية على الحوثيين في 25 مارس 2015 ، تحت مسمى (عملية عاصفة الحزم).

وقد بدأت العمليات استجابة لطلب من رئيس الجمهورية اليمنية عبد ربه منصور هادي بسبب هجوم الحوثيين على العاصمة المؤقتة عدن، التي فرّ إليها الرئيس هادي ومن ثم غادر البلاد إلى السعودية. واستهدفت غارات التحالف الحوثيين والقوات الموالية للرئيس السابق علي عبد الله صالح، الذي أُطيح به في عام 2011 في ثورة الشباب اليمنية.

ولقي التدخل الذي كان له تأثير كبير على تدهور الوضع الإنساني انتقادات واسعة، التي وصلت إلى مستوى من " كارثة أو مأساة إنسانية ". وقال منسق الشؤون الإنسانية للأمم المتحدة لليمن، أن الغارات الجوية التي تشنها قوات التحالف على مدينة صعدة تشكل خرقاً للقانون الدولي الإنساني، وذلك بعد أن أعلن التحالف الذي تقوده السعودية صعدة هدفاً عسكرياً بأكملها. في 01 جويلية أعلنت الأمم المتحدة أن مستوى الطوارئ في اليمن بلغ المستوى الثالث، وهو المستوى الأعلى وذلك لمدة ستة أشهر، وقالت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تقرير لها صدر في سبتمبر أنه ما يقرب من ثلثي المدنيين الذين قتلوا في الصراع اليمني منذ 26 مارس لقوا حتفهم نتيجة للغارات الجوية وذلك بحلول نهاية جوان 2015.

في 21 أبريل 2015، أعلنت السعودية انتهاء عملية عاصفة الحزم، وتحقيق أهدافها، بعد تدمير الأسلحة الثقيلة والصواريخ البالستية التي تشكل تهديداً لأمن السعودية والدول المجاورة. وفي الواقع لم يتمكن التحالف حينها من تدمير قوة المتمردين الحوثيين أو وقف تقدمهم من التقدم نحو المحافظات الجنوبية لليمن. أو إيقافهم من شن هجمات على الحدود اليمنية السعودية.. (xlvii)

المطلب الرابع: بوادر ظهور تحالفات دولية جديدة

تُجري إدارة الرئيس الأمريكي دونالد ترامب **Donald Trump** ، محادثات مع حلفاء عرب لتشكيل حلف عسكري يجمعهم، يمكن أن يتقاسم المعلومات الاستخباراتية مع إسرائيل من أجل المساعدة في مواجهة إيران عدوهم المُشترك.

ويبحث الرئيس الأمريكي عن تكوين تحالف بين دول عربية وإسرائيلية لمواجهة جماعة داعش الإرهابية وإيران وأن هذا التحالف سيضم دول مثل مصر والأردن والتي بينها وبين إسرائيل معاهدتي سلام، والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة واللتان لا تربطهما علاقات دبلوماسية بإسرائيل. وأن هذا التحالف الذي على نمط منظمة حلف شمال الأطلسي **NATO** سيُركز على تقاسم مُنتظم للمعلومات الاستخباراتية والسماح للشركات العسكرية الإسرائيلية بالعمل في العالم العربي.

فلا حديث اليوم عن وحدة عربية بل، تحالفات وقتية لأداء مهمة مُحددة المهام والتوقيعات ومن الأسف أن يأتي تصميم هذه التحالفات من الخارج مُفصلاً. (xlvi)

الخاتمة

نخلص في الختام ، إلى أن الأحلاف العسكرية هي منظمات دولية إقليمية وفقاً لحكام القانون الدولي العام، ولقد اعترف عهد العصبة من قبل في المادة 21 بشرعية هذه الأحلاف. ظهرت أهم الأحلاف العسكرية أثناء الحرب الباردة، بسبب الصراع بين المعسكرين الشرقي والغربي، ولا يوجد تعارض بين هذه الأحلاف من حيث الوظائف مع منظمة الأمم المتحدة، فهي أداة في يد المنظمة تستخدمها في المحافظة على السلم والأمن الدوليين. وهي إحدى وسائل الدفاع الشرعي المنصوص عليه في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

بعد سقوط القطبية الثنائية عام 1991، سقط معها آخر حلف عسكري كان ينافس حلف شمال الأطلسي، ألا وهو حلف وارسو... أما بقية الأحلاف الأخرى فلم يكن لها دور يذكر في العلاقات الدولية وخاصة فيما يتعلق بمسألة الأمن الجماعي والدفاع الشرعي الإقليمي، فمثلا معاهدة الدفاع العربي المشترك بقيت حبرا على ورق، ولم يتم تفعيلها.

ولكن تجدر الإشارة إلى وجود أحلاف عسكرية سرية دائمة، مثل تحالف الولايات المتحدة الأمريكية مع إسرائيل. وهناك الأحلاف الواقعية التي تنشأ بمناسبة ظهور نزاعات دولية في فترة معينة.

في الوقت الذي كان يرى فيه جانب من الفقه الدولي، ورجال السياسة حل منظمة شمال الأطلسي لأنه لا جدوى من بقائها بعد سقوط الاتحاد السوفييتي السابق، تبنى الناتو إستراتيجية توسعية جديدة نحو الشرق والغرب، وحتى مع بعض الدول العربية. وبدأ يتدخل في النزاعات الدولية دون الرجوع إلى منظمة الأمم المتحدة، ويستخدم القوة المسلحة تحت ذريعة حماية حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب من أجل الحفاظ على أمن أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية. لكنه انتهك الشرعية الدولية دون رقيب ولا حسيب!

وعليه، يجب المناداة بإصلاح منظمة الأمم المتحدة، وإلغاء حق النقض للدول الخمس الكبرى...

يجب على حكام العرب، إصلاح جامعة الدول العربية، وتفعيل معاهدة الدفاع العربي المشترك، بدلا من الانسحاق وراء ما تمليه عليهم الدول الغربية وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية، ويجب العمل على توحيد الصف العربي وحل المنازعات بالطرق السلمية، لا اللجوء إلى تحالفات ضد بعضهم البعض.

وهذا كله مرتبط بمدى التزام الدول بالشرعية الدولية، وتنفيذ الالتزامات الدولية بحسن نية... فهل ينجح المجتمع الدولي في هذه المهمة بعد أن أصبح الناتو أداة للهيمنة واحتلال الدول الضعيفة؟
ويبقى- دائما- السلام العالمي هدفا تنشده شعوب العالم، وتهدهه الإمبريالية الغربية المتعطسة...

الهوامش:

- 1- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، النظرية العامة في الأحلاف والتكتلات العسكرية طبقا لقواعد القانون الدولي العام، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2010، ص 13.
- ii- د/ هشام محمد سعيد آل برعش، الأحلاف العسكرية والسياسية المعاصرة والآثار المترتبة عليها دراسة فقهية مقارنة، دار الكتب المصرية، القاهرة 2013، ص 25.
- 3- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص 24.
- 4- د/ محمد عزيز شكري، د/ مصطفى ناصف، الأحلاف والتكتلات في السياسة العالمية، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت 1978، ص 11.
- v- لؤي أحمد إبراهيم، الإستراتيجية الجديدة لحلف شمال الأطلسي بعد انتهاء الحرب الباردة، رسالة ماجستير في العلاقات الدولية، جامعة دمشق، كلية العلوم السياسية، 2011-2012، ص 14.

- vi- د/ شرقي محمود، التوجهات الجديدة للحلف الأطلسي اتجاه دول المغرب العربي، مجلة العلوم القانونية والسياسية،
عدد 8 جانفي 2014، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الوادي ص09.
- vii- د/ علي عودة العقابي، العلاقات الدولية دراسة تحليلية في الأصول والنشأة والتاريخ والنظريات، دون مكان وتاريخ النشر، ص 177.
- viii- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص23.
- ix- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، نفس المرجع، ص43،44،45.
- 10- د/ محمد عزيز شكري، د/ مصطفى ناصف، مرجع سابق، ص27،28.
- 11- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص46-48.
- xii- مراد فردي، مشروعية إعلان الحرب في فض النزاعات بين الدول في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة 2009-2010، ص77،78.
- xiii- مراد فردي، نفس المرجع ص69.
- xiv- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص62-67،69،65.
- xv- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، نفس المرجع، ص29،33.
- xvi- مثنى فائق مرعي العبيدي، البعد الديني في الحرب الأمريكية لاحتلال العراق، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد 4 السنة 1، ص281.
- xvii- عبد القادر رزيق المخادمي، الحلف الأطلسي من الحرب الباردة إلى حروب الهيمنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2014، ص76،164.
- xviii- «Le motif principal de la formation des alliances réside dans la volonté des États de maximiser les bénéfices qu'ils tirent de leur collaboration».
- Vincent Lemieux, Namatié Traoré et Nathalie Bolduc, Coalitions, alignements et alliances interétatiques ,études internationales, disponible sur le site :www.erudit.org-date de consultation :le 04/08/2017.
- 19- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص75،77،78.
- xx- د/ علي عودة العقابي، مرجع سابق، ص 177.
- xxi- د/ هشام محمد سعيد آل برغش، مرجع سابق ص119.

- xxii- د/ جعفر عبد السلام، المنظمات الدولية دراسة فقهية وتأصيلية للنظرية العامة للتنظيم الدولي وللأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية، الطبعة السادسة، دار النهضة العربية، بيروت 1990، ص612.
- xxiii- حمدوش رياض، تأثير السياسة الخارجية الأمريكية على عملية صنع القرار في الاتحاد الأوروبي بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة 2011-2012، ص189.
- xxiv - www.arabic.rt.com-date de consultation :le 07/08/2017.
- xxv- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص54.
- xxvi- د/ هشام محمد سعيد آل برغش، مرجع سابق ص115.
- xxvii- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص55،56.
- xxviii- د/ هشام محمد سعيد آل برغش، مرجع سابق ص109.
- xxix- لؤي أحمد إبراهيم، مرجع سابق، ص13.
- xxx- د/ شرقي محمود، مرجع سابق، ص8.
- xxxi- مراد فردي، مرجع سابق، ص77.
- xxxii- بلال المصري، منظمة الدفاع عن الشرق الأوسط مقترح لإقامة ناتو عربي إسرائيلي، مجلة العلوم السياسية والقانون، المركز الديمقراطي العربي ببرلين، العدد 2 مارس 2017، ص14.
- xxxiii- ديفيد فيشر، الأخلاقيات والحرب هل يمكن أن تكون الحرب عادلة في القرن الحادي والعشرين، ترجمة الأستاذ الدكتور عماد عواد، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت 2014، ص282.
- xxxiv- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص333،334.
- xxxv- بن عمار إمام، الحروب الوقائية في الفكر الإستراتيجي الأمريكي دراسة حالة العراق، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة 2007/2008، ص102.
- xxxvi- مثنى فائق مرعي العبيدي، مرجع سابق، ص278.
- xxxvii- د/ عبد الستار الجميلي، موقف القانون الدولي من احتلال العراق، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 4 السنة 4، العدد15، ص8.
- xxxviii- فاتنة إسماعيل الشوبكي، استخدام القوة المفرطة في الحرب دراسة فقهية مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة 2011، ص24.

- xxxix- خلف الله صبرينة، جرائم الحرب أمام المحاكم الدولية الجنائية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة 2007/2006، ص22.
- xl- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص17.
- xli- بودربالة صلاح الدين، استخدام القوة المسلحة في إطار أحكام ميثاق الأمم المتحدة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر- بن يوسف بن خدة - 2010/2009، ص210.
- xlii- د/ عدنان السيد حسين، قضايا دولية التوسع الأطلسي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت 2009 ، ص9.
- xliii- د/ السيد مصطفى أحمد أبو الخير، مرجع سابق، ص352.
- 44- د/ أمال يوسف، عدم مشروعية الإرهاب في العلاقات الدولية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2008، ص57.
- xlv- بلال المصري، مرجع سابق، ص19.
- xlvi- [www. ar.wikipedia.org](http://www.ar.wikipedia.org) تاريخ الاطلاع: 2017/04/11.
- xlvii- بلال المصري، مرجع سابق، ص19، 1.